


شركة دبي الأولى للتطوير العقاري ش.م.ك.ع.

" جدول أعمال الجمعية العمومية العادية للسنة المالية المنتهية 2019/12/31 "

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والمصادقة عليه.
2. سماع تقرير الحوكمة وتقرير لجنة التدقيق عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والمصادقة عليهما.
3. سماع تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والمصادقة عليه.
4. الموافقة على البيانات المالية للشركة للسنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والمصادقة عليها.
5. سماع تقرير بأية مخالفات رصدتها الجهات الرقابية وأوقعت بشأنها جزاءات على الشركة (إن وجدت).
6. سماع تقرير مجلس الإدارة على التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات الصلة عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019 والتعاملات التي ستتم خلال السنة المالية التي ستنتهي في 31/12/2020 والموافقة عليه واعتماده.
7. الموافقة على توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019.
8. الموافقة على توصية مجلس الإدارة بعدم صرف مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019.
9. الموافقة على الترخيص لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء مجلس الإدارة، أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين متنافستين، أو أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن يتجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة عن سنة 2020، وذلك وفقا لنص المادة 197 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016، ووفقا لنص المادة 16 من النظام الأساسي.
10. الموافقة على الترخيص لمن له ممثل في مجلس الإدارة أو لرئيس أو لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية أو أزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والتصرفات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها عن سنة 2020 وذلك وفقا لنص المادة 199 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016، ووفقا لأحكام المواد (4/7، 5/7، 6/7) للقاعدة السادسة من الفصل السابع من الكتاب الخامس عشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية.
11. تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% من عدد أسهمها وذلك وفقا لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
12. الموافقة على عدم استقطاع نسبة قدرها 10% من الأرباح الصافية لصالح الاحتياطي القانوني الإجباري للشركة وفقا لنص المادة 222 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 لوجود خسائر متراكمة.
13. الموافقة على اعتماد بند المسؤولية الاجتماعية في البيانات المالية للسنة المالية التي ستنتهي في 31/12/2020 بمبلغ قدره 20,000 د.ك (عشرون ألف دينار كويتي).
14. إخلاء طرف السادة/ أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2019.
15. تعيين أو إعادة تعيين مراقب الحسابات للسنة المالية التي ستنتهي في 31/12/2020 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه على أن يكون مراقب الحسابات ضمن المسجلين في السجل الخاص لدى هيئة أسواق المال، مع مراعاة مدة التغيير الإلزامي لمراقب الحسابات.

والله الموفق ،،،


عبد العزيز باسم اللوغاني
رئيس مجلس الإدارة


FIRST
DUBAI